

مَوْقِعُ جَامِعَةِ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ

www.menhag-un.com

يَقْدَمُ:

(المُحَاضَرَةُ الرَّابِعَةُ عَشْرَةَ)

مِنْ مَادَّةِ

سِيرَةِ النَّبِيِّ ﷺ

[الْعَهْدُ الْمَكِّيُّ - ج ٢]

www.menhag-un.com

الإِسْرَاءُ وَالْمِعْرَاجُ

فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ عَشْرَةَ مِنَ الْبُعْثَةِ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ أُسْرِيَ
بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى ثُمَّ عُرِجَ بِهِ إِلَى سِدْرَةِ
الْمُنْتَهَى فَفَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى أُمَّتِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ.

كَافَأَ اللَّهُ تَعَالَى رَسُولَهُ ﷺ وَسَرَّى عَنْهُ بِرَحْلَةِ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ فَأَرَاهُ مِنْ
آيَاتِهِ الْكُبْرَى مَا جَعَلَ قَلْبُهُ ﷺ يَطِيبُ وَيَطْمَئِنُّ وَيَثْبُتُ وَيَنْكَشِفُ عَنْهُ مَا أَلَمَّ بِهِ
مِنْ هَمٍّ وَحُزْنٍ وَأَسَى بَعْدَ وَفَاةٍ عَمَّهُ وَزَوْجَتِهِ ﷺ وَمَا لَأَقَاهُ مِنْ إِعْرَاضٍ قَوْمِهِ
عَنْ دَعْوَتِهِ ﷺ.

فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَا كَانَ يُحْزِنُهُ الْإِيذَاءُ الشَّخْصِيُّ لَهُ ﷺ إِنَّمَا الَّذِي كَانَ يُحْزِنُهُ
ﷺ وَيَكَادُ يَقْتُلُهُ حُزْنًا هُوَ إِعْرَاضُهُمْ عَنِ الدَّعْوَةِ وَرَفْضُهُمْ لَهَا؛ رَحْمَةً مِنْهُ ﷺ
وَشَفَقَةً عَلَيْهِمْ.

لِذَلِكَ يَقُولُ اللَّهُ ﷻ لَهُ ﷺ: ﴿فَلْعَلَّكَ بَخِيعُ نَفْسِكَ عَلَى عَآثِرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا
بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا﴾ [الكهف: ٦]، ﴿لَعَلَّكَ بَخِيعُ نَفْسِكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٣].

بَاخِعُ نَفْسِكَ يَعْنِي قَاتِلَهَا حُزْنًا وَكَمَدًا.

مِنَ الْأَدِلَّةِ عَلَى ثُبُوتِ رِحْلَةِ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ

حَادِثَةُ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ صَحِيحَةٌ ثَابِتَةٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

أَمَّا ثُبُوتُهَا بِالْقُرْآنِ فَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الإسراء: ١].

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۝٢ وَمَا يَنْطُقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ۝٥ ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَىٰ ۝٦ وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَىٰ ۝٧ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ۝٨ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۝٩ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ ۝١٠ مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ ۝١١ أَفَتُمَرُونَهُ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ ۝١٢ وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۝١٣ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ ۝١٤ عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَىٰ ۝١٥ إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ ۝١٦ مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ۝١٧ لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ﴾ [النجم: ١-١٨].

وَقَدْ فَصَّلَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْدَاثَ هَذِهِ الرِّحْلَةِ الْمُبَارَكَةِ تَفْصِيلًا دَقِيقًا بِمَا ثَبَتَ عَنْهُ ﷺ مِنْ أَحَادِيثٍ صَحِيحَةٍ.

وَلَمْ يَكُنِ الْإِسْرَاءُ مُجَرَّدَ حَدِيثٍ فَرْدِيٍّ رَأَىٰ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ الْآيَاتِ الْكُبْرَىٰ، وَتَجَلَّىٰ لَهُ مَلَكُوتُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مُشَاهِدَةً وَعَيْنًا بَلْ زِيَادَةً إِلَىٰ ذَلِكَ

اشْتَمَلَتْ هَذِهِ الرَّحْلَةُ النَّبَوِيَّةُ الْغَيْبِيَّةُ عَلَى مَعَانٍ عَمِيقَةٍ دَقِيقَةٍ كَثِيرَةٍ وَإِشَارَاتٍ حَكِيمَةٍ بَعِيدَةٍ الْمَدَى.

وَأَعْلَنْتِ السُّورَتَانِ الْكَرِيمَتَانِ اللَّتَانِ نَزَلَتَا فِي شَأْنِهِ وَهُمَا سُورَةُ الْإِسْرَاءِ وَسُورَةُ النَّجْمِ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ هُوَ نَبِيُّ الْقَبْلَتَيْنِ وَإِمَامُ الْمَشْرِقَيْنِ وَالْمَغْرِبَيْنِ وَوَارِثُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ وَإِمَامُ الْأَجْيَالِ بَعْدَهُ فَقَدْ التَقَتْ فِيهِ وَفِي إِسْرَائِهِ مَكَّةَ بِالْقُدْسِ وَالْبَيْتِ الْحَرَامِ بِالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى وَصَلَّى الْأَنْبِيَاءُ خَلْفَهُ فَكَانَ هَذَا إِذْنًا بِعُمُومِ رِسَالَتِهِ وَخُلُودِ إِمَامَتِهِ وَإِنْسَانِيَّتِهِ وَتَعَالِيَمِهِ وَصَلَاحِيَّتِهَا لِاخْتِلَافِ الْمَكَانِ وَالزَّمَانِ.

وَأَفَادَتِ السُّورَةُ الْكَرِيمَةُ تَعْيِينَ شَخْصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَصْفَ إِمَامَتِهِ وَقِيَادَتِهِ وَتَحْدِيدَ مَكَانَةِ الْأُمَّةِ الَّتِي بُعِثَ فِيهَا وَآمَنَتْ بِهِ، وَبَيَانَ رِسَالَتِهَا وَدَوْرَهَا الَّذِي سَتُمَثِّلُهُ فِي الْعَالَمِ وَبَيْنَ شُعُوبِ الْعَالَمِ وَأُمَمِهِ.

وَجَاءَ الْإِسْرَاءُ خَطًّا فَاصِلًا بَيْنَ النَّاحِيَةِ الضَّيِّقَةِ الْمَحَلِّيَّةِ الْمُؤَقَّتَةِ وَبَيْنَ الشَّخْصِيَّةِ النَّبَوِيَّةِ الْخَالِدَةِ الْعَالَمِيَّةِ فَإِنَّ الرَّسُولَ ﷺ لَوْ كَانَ زَعِيمَ أُمَّةٍ أَوْ قَائِدَ إِقْلِيمٍ أَوْ مُنْقِذَ عُنْصُرٍ أَوْ مُؤَسَّسَ مَجْدٍ مَا كَانَ فِي حَاجَةٍ إِلَى الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ وَلَمْ يَكُنْ فِي حَاجَةٍ إِلَى سِيَاحَةٍ فِي عَالَمِ الْمَلَكُوتِ وَلَمْ يَكُنْ فِي حَاجَةٍ إِلَى أَنْ تَتَّصَلَ بِسَبَبِهِ الْأَرْضُ بِالسَّمَاءِ اتِّصَالًا جَدِيدًا.

لَقَدْ كَانَ لَهُ فِي أَرْضِهِ الَّتِي يَعِيشُ فِيهَا وَفِي مُحِيطِهِ الَّذِي يُكَافِحُ فِيهِ وَفِي مُجْتَمَعِهِ الَّذِي يَسْعَى لِإِسْعَادِهِ غِنًى وَسَعَةً لَا يُفَكِّرُ فِي غَيْرِهِ وَلَا يَتَجَاوَزُهُ إِلَى رُقْعَةٍ

أُخْرِى مِنَ الْأَرْضِ فَضْلاً عَنِ السَّمَاوَاتِ الْعُلَى وَسِدْرَةِ الْمُتَهَيِّ وَفَضْلاً عَنِ
الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي يَبْعُدُ عَنْ بَلَدِهِ بَعْدًا كَبِيرًا وَالَّذِي كَانَ فِي وَلَايَةِ الدِّيَانَةِ
النَّصْرَانِيَّةِ وَحُكُومَةِ الْأُمَّةِ الرُّومِيَّةِ الْقَوِيَّةِ.

وَجَاءَ الْإِسْرَاءُ أَعْلَنَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ لَيْسَ مِنْ طِرَازِ الْقَادَةِ وَالزُّعَمَاءِ الَّذِينَ لَا
تَتَجَاوَزُ مَوَاهِبُهُمْ وَجُهُودُهُمْ وَدَوَائِرُ كِفَاحِهِمْ حُدُودَ الشُّعُوبِ وَالْبِلَادِ وَلَا تَسْعُدُ
بِهِمْ إِلَّا الشُّعُوبُ الَّتِي يُوَلِّدُونَ فِيهَا وَالْبَيِّنَاتِ الَّتِي يَنْبُعُونَ مِنْهَا.

إِنَّمَا هُوَ مِنْ جَمَاعَةِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ رِسَالَاتِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ إِلَى السَّمَاءِ وَالْأَرْضِينَ وَيَحْمِلُونَ رِسَالَاتِ الْخَالِقِ إِلَى الْخَلْقِ وَتَسْعُدُ
بِهِمُ الْإِنْسَانِيَّةُ عَلَى اخْتِلَافِ شُعُوبِهَا وَطَبَقَاتِهَا وَعُهُودِهَا وَأَجْيَالِهَا.

إِنَّمَا هُوَ مِنَ الصَّفْوَةِ الْمُبَارَكَةِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ
رِسَالَاتِ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ وَيَحْمِلُونَ رِسَالَاتِ الْخَالِقِ إِلَى الْخَلْقِ وَتَسْعُدُ بِهِمْ
الْإِنْسَانِيَّةُ عَلَى اخْتِلَافِ شُعُوبِهَا وَطَبَقَاتِهَا وَعُهُودِهَا وَأَجْيَالِهَا.

فَقَدْ عَلِمْنَا أَنِفًا مَا وَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ ثَقِيفٍ لَمَّا ذَهَبَ إِلَيْهِمْ دَاعِيًا إِلَى اللَّهِ
وَمَا صَنَعُوا مَعَهُ مِنَ الْأَذَى حَتَّى أَذْمَوْا عَقِبِيهِ وَالْعَقْبُ مُؤَخَّرُ الْقَدَمِ وَكَيْفَ عَادَ
النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الطَّائِفِ مَهْمُومِ النَّفْسِ جَرِيحِ الْفُؤَادِ لَا لِمَا نَالَهُ مِنَ الْأَذَى فَذَلِكَ
أَمْرٌ يَهُونُ، وَلَكِنْ خَوْفًا عَلَى الدَّعْوَةِ أَلَّا تَجِدَ مَكَانًا صَالِحًا لِانْتِشَارِهَا.

فَقَدْ كَانَ ﷺ يَرْجُو مِنْ وَرَاءِ رِحْلَتِهِ الْمُضْنِيَّةِ إِلَى الطَّائِفِ خَيْرًا لِلدَّعْوَةِ
وَمُؤَاوَزَةً لَهُ وَلَكِنَّهُ وَجَدَ أَهْلَهَا أَسْوَأَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ وَأَجْهَلَ وَأَسْفَهَ وَكَيْفَ حَالُ

مُشْرِكُو مَكَّةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ دُخُولِ بَلَدِهِ لَوْلَا أَنْ أَجَارَهُ الْمُطْعَمُ بْنُ عَدِيٍّ سَيِّدٌ مِنْ سَادَاتِ قُرَيْشٍ فَتَمَكَّنَ مِنْ دُخُولِهَا وَالطَّوَافِ حَوْلَ الْكَعْبَةِ.

فِي هَذِهِ الْغَمْرَةِ مِنَ الْمَآسِي وَالْأَحْزَانِ وَصُدُودِ الْقَوْمِ عَنِ الْإِيمَانِ وَمُحَارَبَةِ الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِكُلِّ الْوَسَائِلِ وَالطُّرُقِ وَبَعْدَ هَذِهِ الشَّدَائِدِ الْمُتَلَاخِقَةِ كَانَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ بِعَبْدِهِ وَنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنْ يُسَرِّيَ عَنْ نَفْسِهِ الْجَرِيحِ وَفُؤَادِهِ الْمَحْزُونِ فَكَانَ الْإِسْرَاءُ وَالْمِعْرَاجُ.

فَقَدْ شَاهَدَ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى مَا شَاهَدَ وَعَايَنَ مِنْ أَمَارَاتِ الْعِنَايَةِ الْإِلَهِيَّةِ بِهِ وَبِدَعْوَتِهِ مَا زَادَهُ يَقِينًا إِلَى يَقِينِهِ بِإِنْجَاحِ دَعْوَتِهِ وَتَبْلِيغِ رِسَالَةِ رَبِّهِ وَنَصْرِهِ عَلَى أَعْدَائِهِ، وَأَطْلَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ مَلَكُوتِهِ الْعَظِيمِ عَلَى مَا أَطْلَعَهُ عَلَيْهِ مِمَّا مَلَأَ نَفْسَ الرَّسُولِ رِضًا عَنِ اللَّهِ وَقَلْبِهِ نُورًا وَطَمَآنِينَةً، وَمَلَأَ صَدْرَهُ ثَلَجًا وَانْشِرَاحًا.

فَجَاءَتْ هَذِهِ الْحَادِثَةُ حَادِثَةُ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ تَثْبِيثًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَكْرِيمًا لَهُ فِي أَعْقَابِ سِنِينَ طَوِيلَةٍ مِنَ الدَّعْوَةِ وَالصَّبْرِ عَلَى أَذَى الْمُشْرِكِينَ وَاضْطِهَادِهِمْ وَنُكْرَانِهِمْ وَجَفَائِهِمْ.



معنى الإسراء

قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ»: ﴿أَسْرَى﴾ مأخوذةٌ مِنَ السَّرَى وَهُوَ سَيْرُ اللَّيْلِ تَقُولُ أَسْرَى وَسَرَى إِذَا سَارَ لَيْلًا بِمَعْنَى وَالْمَقْصُودُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ أَيْ جَعَلَ الْبُرَاقَ يَسْرِي بِهِ وَالْمَقْصُودُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بِعَبْدِهِ﴾ مُحَمَّدٌ ﷺ اتِّفَاقًا، وَالضَّمِيرُ لِلَّهِ تَعَالَى وَالْإِضَافَةُ لِلتَّشْرِيفِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْلًا﴾ ظَرْفٌ لِلْإِسْرَاءِ وَهُوَ لِلتَّأْكِيدِ وَيُقَالُ بَلْ هُوَ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ لَا فِي جَمِيعِهِ وَالْعَرَبُ تَقُولُ سَرَى فَلَانٌ لَيْلًا إِذَا سَارَ بَعْضُ اللَّيْلِ وَسَرَى لَيْلَةً إِذَا سَارَ جَمِيعَهَا وَلَا يُقَالُ أَسْرَى إِلَّا إِذَا وَقَعَ سَيْرُهُ فِي أَثْنَاءِ اللَّيْلِ وَإِذَا وَقَعَ فِي أَوَّلِهِ يُقَالُ أَذْلَجَ.

يُقْصَدُ بِالْإِسْرَاءِ هُنَا الرِّحْلَةُ الَّتِي أَكْرَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا نَبِيَّهٗ ﷺ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمَكَّةَ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى بِالْقُدْسِ.

أَمَّا الْمِعْرَاجُ فَهُوَ مَا أَعْقَبَ هَذِهِ الرِّحْلَةَ مِنَ الْعُرُوجِ بِهِ ﷺ إِلَى السَّمَاوَاتِ الْعُلَى حَتَّى الْوُصُولِ إِلَى مُسْتَوًى تَنْقَطِعُ عِنْدَهُ عُلُومُ الْخَلَائِقِ وَقَدْ أَشَارَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِلَى تِلْكَ الْحَادِثَةِ فِي سُورَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ فَذَكَرَ قِصَّةَ الْإِسْرَاءِ فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ.

فَقَالَ تَعَالَى: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الإسراء: ١].

وَذَكَرَ سُبْحَانَهُ قِصَّةَ الْمِعْرَاجِ فِي سُورَةِ النَّجْمِ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى ۖ (١٣) عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى (١٤) عِنْدَ هَاجَتِ الْمَآوَى (١٥) إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى (١٦) مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى (١٧) لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ [النجم: ١٣ - ١٨].

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ دُحْيَةَ فِي كِتَابِهِ «التَّنْوِيرُ فِي مَوْلِدِ السَّرَاجِ الْمُنِيرِ» فِيْمَا نَقَلَهُ عَنْهُ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ: وَقَدْ تَوَاتَرَتِ الرُّوَايَاتُ فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ عَنْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي ذَرٍّ، وَمَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ كَعْبٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ قُرْطٍ، وَأَبِي حَبَّةَ وَأَبِي لَيْلَى الْأَنْصَارِيِّينَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَجَابِرٍ، وَحُذَيْفَةَ، وَبُرَيْدَةَ، وَأَبِي أَيُّوبَ، وَأَبِي أُمَامَةَ، وَسَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ، وَأَبِي الْحَمَرَاءِ، وَصُهَيْبُ الرُّومِيِّ، وَأُمُّ هَانِئٍ، وَعَائِشَةُ وَأَسْمَاءُ ابْنَتَا أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

مِنْهُمْ مَنْ سَاقَهُ بِطَوِيلِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ اخْتَصَرَهُ عَلَى مَا وَقَعَ فِي الْمَسَانِيدِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ رِوَايَةٌ بَعْضُهُمْ عَلَى شَرْطِ الصَّحَّةِ، فَحَدِيثُ الْإِسْرَاءِ أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ، وَاعْتَرَضَ فِيهِ الزَّنَادِقَةُ الْمُلْحِدُونَ ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [الصف: ٨].

وَقْتُ وَقُوعِ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ

اِخْتُلِفَ فِي وَقْتِ وَقُوعِ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ فَقِيلَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِسَنَةِ قَالَهُ ابْنُ سَعْدٍ وَغَيْرُهُ وَبِهِ جَزَمَ النَّوَوِيُّ وَبَالَغَ ابْنُ حَزْمٍ فَنَقَلَ الْإِجْمَاعَ فِيهِ وَهُوَ مَرْدُودٌ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ اخْتِلَافًا كَثِيرًا يَزِيدُ عَلَى عَشْرَةِ أَقْوَالٍ.

وَقِيلَ: كَانَ الْإِسْرَاءُ فِي رَجَبٍ حَكَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَجَزَمَ بِهِ النَّوَوِيُّ فِي «الرَّوْضَةِ».

وَقِيلَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ حَكَاهُ ابْنُ الْأَثِيرِ.

وَالَّذِي لَا خِلَافَ فِيهِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْإِسْرَاءَ وَالْمِعْرَاجَ كَانَ بَعْدَ عَوْدَةِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الطَّائِفِ لَكِنْ لَمْ يَتَّعَيْنِ بِالضَّبْطِ الْيَوْمُ وَالشَّهْرُ وَالسَّنَةُ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا.



الإِسْرَاءُ وَالْمِعْرَاجُ بِالْجَسَدِ وَالرُّوحِ

وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْإِسْرَاءَ وَالْمِعْرَاجَ كَانَ بِجَسَدِهِ وَرُوحِهِ ﷺ.

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا أَنْ يُقَالَ إِنَّ اللَّهَ أَسْرَى بَعْدَهُ مُحَمَّدٌ ﷺ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ عِبَادَهُ وَكَمَا تَصَافَرَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَمَلَهُ عَلَى الْبُرَاقِ حَيْثُ أَتَاهُ بِهِ وَصَلَّى هُنَالِكَ بَيْنَ صَلَاتَيْ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ فَأَرَاهُ مَا أَرَاهُ مِنَ الْآيَاتِ.

وَلَا مَعْنَى لِقَوْلِ مَنْ قَالَ أُسْرِيَ بِرُوحِهِ دُونَ جَسَدِهِ أَنَّ ذَلِكَ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ مَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ دَلِيلًا عَلَى نُبُوَّتِهِ وَلَا حُجَّةَ لَهُ عَلَى رَسُولَاتِهِ وَلَوْ كَانَ الَّذِينَ أَنْكَرُوا حَقِيقَةَ ذَلِكَ مِنْ أَهْلِ الشُّرْكِ وَكَانُوا يَدْفَعُونَ بِهِ عَنْ صِدْقِهِ فِيهِ إِذْ لَمْ يَكُنْ مُنْكَرًا عَنْدهُمْ وَلَا عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ ذَوِي الْفِطْرَةِ الصَّحِيحَةِ مِنْ بَنِي آدَمَ أَنْ يَرَى الرَّائِي مِنْهُمْ فِي الْمَنَامِ مَا عَلَى مَسِيرَةِ سَنَةٍ فَكَيْفَ مَا هُوَ عَلَى مَسِيرَةِ شَهْرٍ أَوْ أَقَلٍّ.

وَبَعْدُ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِنَّمَا أَخْبَرَ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ أَنَّهُ أَسْرَى بَعْدَهُ وَلَمْ يُخْبِرْنَا أَنَّهُ أَسْرَى بِرُوحِ عَبْدِهِ وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَعَدَّى مَا قَالَ اللَّهُ إِلَى غَيْرِهِ وَلَا دَلَالَةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُرَادَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ قَوْلِهِ ﴿أَسْرَى بَعْدَهُ﴾ [الإِسْرَاءُ: ١] أَسْرَى بِرُوحِ عَبْدِهِ.

بَلِ الْإِدْلَةُ الْوَاضِحَةُ وَالْأَخْبَارُ الْمُتَتَابِعَةُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى
أَسْرَى بِهِ عَلَى دَابَّةٍ يُقَالُ لَهَا الْبَرَقُ وَلَوْ كَانَ الْإِسْرَاءُ بِرُوحِهِ لَمْ تَكُنِ الرُّوحُ
مَحْمُولَةً عَلَى الْبَرَقِ إِذْ كَانَتْ الدَّوَابُّ لَا تَحْمِلُ إِلَّا الْأَجْسَامَ.

يَعْنِي لَوْ كَانَ الْإِسْرَاءُ بِرُوحِهِ لَا بِجَسَدِهِ فَلِمَاذَا تُحْمَلُ الرُّوحُ عَلَى الْبَرَقِ؟
وَهَلْ يُحْمَلُ عَلَى الْبَرَقِ وَعَلَى الدَّوَابِّ إِلَّا الْأَجْسَادُ؟

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: الْأَكْثَرُونَ مِنَ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّهُ
أَسْرَى بِبَدَنِهِ وَرُوحِهِ يَقْطَعُ لَا مَنَامًا، فَأَسْرَى بِهِ بِجَسَدِهِ، وَأَسْرَى بِهِ فِي يَقْطَعِهِ لَا فِي
مَنَامِهِ، وَالِدَّلِيلُ عَلَى هَذَا قَوْلُهُ ﷺ: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ [الإسراء: ١].

فَالْتَسْبِيحُ إِنَّمَا يَكُونُ عِنْدَ الْأُمُورِ الْعِظَامِ، وَلَوْ كَانَ مَنَامًا لَمْ يَكُنْ فِيهِ كَبِيرُ
شَيْءٍ وَلَمْ يَكُنْ مُسْتَعْظَمًا، وَلَمَّا بَادَرَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ إِلَى تَكْذِيبِهِ، وَلَمَّا ارْتَدَّتْ جَمَاعَةٌ
مِمَّنْ كَانَ قَدْ أَسْلَمَ.

وَأَيْضًا فَإِنَّ الْعَبْدَ عِبَارَةٌ عَنْ مَجْمُوعِ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ، وَقَدْ قَالَ -عَزَّ شَأْنُهُ-:
﴿أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾ [الإسراء: ١]، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّءْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ
إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠].

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ أَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ،
﴿وَالشَّجَرَةُ الْمَلْعُونَةُ﴾ [الإسراء: ٦٠]: شَجَرَةُ الرُّقُومِ.

ثُمَّ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى﴾
[النجم: ١٧]، وَالْبَصَرُ مِنْ آلَاتِ الذَّاتِ لَا الرُّوحِ.

وَأَيْضًا فَإِنَّهُ ﷺ حُمِلَ عَلَى الْبُرَاقِ، وَهُوَ دَابَّةٌ بَيْضَاءُ بَرَّاقَةٌ لَهَا لَمَعَانٌ، وَإِنَّمَا يَكُونُ هَذَا لِلْبَدَنِ لَا لِلرُّوحِ؛ لِأَنَّهَا لَا تَحْتَاجُ فِي حَرَكَتِهَا إِلَى مَرْكَبٍ تَرْكَبُ عَلَيْهِ. يَعْنِي الرُّوحَ.

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ»: وَقَدْ اخْتَلَفَ السَّلَفُ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ فَمِنْهُمْ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْإِسْرَاءَ وَالْمِعْرَاجَ وَقَعَا فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ فِي الْيَقْظَةِ بِجَسَدِ النَّبِيِّ ﷺ وَرُوحِهِ بَعْدَ الْمَبْعَثِ وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ الْجُمْهُورُ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُحَدِّثِينَ وَالْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ وَتَوَارَدَتْ عَلَيْهِ ظَوَاهِرُ الْأَخْبَارِ الصَّحِيحَةِ وَلَا يَنْبَغِي الْعُدُولُ عَنْ ذَلِكَ إِذْ لَيْسَ فِي الْعَقْلِ مَا يُحِيلُهُ حَتَّى يَحْتَاجَ إِلَى تَأْوِيلٍ.

يَتَعَرَّضُ الْإِسْلَامُ مِنْ قَدِيمٍ مُنْذُ أَنْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى التَّشْوِيشِ وَالتَّشْوِيهِ وَإِثَارَةِ الشُّبُهَاتِ وَالشُّكُوكِ، وَفِي هَذَا الْعَصْرِ وَجَدَ الْكَثِيرُ مِنْ ذَلِكَ فَهَذَا الْعَصْرُ غَيْرُ مَسْبُوقٍ فِي مَضْمَارِ التَّشْوِيهِ لِدِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ وَلِكِتَابِهِ الْمَجِيدِ وَنَبِيِّهِ الْأَمِينِ ﷺ.

وَعَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي مَعْرِفَةِ ذَلِكَ وَكَيْفَ يَرُدُّ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ مِمَّنْ آتَاهُ اللَّهُ طَرَفًا مِنَ الْعِلْمِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَبْتُ بَيْنَ مَنْ يُقَالُ لَهُمُ الْمُتَقَفُّونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَكَذَا بَيْنَ الشَّبَابِ الَّذِينَ فِي الْجُمْلَةِ لَا يَعْرِفُونَ حَقِيقَةَ الدِّينِ الَّذِي جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ الْأَمِينُ ﷺ؛ حَتَّى إِنَّهُ لَيُوجَدُ قُطْعَانِ تُسَاقُ إِلَى الْإِلْحَادِ سَوْقًا لَا بِمُجَرَّدِ الْوُقُوعِ فِي الشُّكُوكِ وَالشُّبُهَاتِ.

وَأِنَّمَا فِي إِنْكَارِ وُجُودِ رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ فَضْلًا عَمَّا يَتَعَلَّقُ بِالنَّبِيِّ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ وَهَذَا الْبَلَاءُ كُلُّهُ إِنَّمَا دَخَلَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْ قِلَّةٍ أَوْ عَدَمِ تَعْلِيمِ التَّوْحِيدِ؛ فَهَذَا دِينُ التَّوْحِيدِ.

وَإِذَا عَلَّمَ الْمُسْلِمُ أَصُولَ التَّوْحِيدِ وَشَبَّ عَلَى ذَلِكَ وَرَضَعَ لَبَانَهُ فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ تُؤَثَّرَ فِيهِ الشُّبْهَةُ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُؤَثَّرَ فِيهِ شَكٌّ مَهْمَا حَاوَلَ الْمُشَكِّكُونَ وَالْمُشَبِّهُونَ، وَلَكِنَّ النَّاسَ يُنْشِئُونَ وَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ حَقِيقَةَ الدِّينِ الَّذِي جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ الْأَمِينُ ﷺ وَالرَّسُولُ.

وَقَدْ مَرَّ مَعَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَّمَهُمْ أَوَّلَ مَا عَلَّمَهُمْ حَقِيقَةَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ وَأَلَّا تَشْرِكُوا بِاللَّهِ تَعَالَى شَيْئًا، وَنَطَقَ بِذَلِكَ فِي بَدْءِ الْأَمْرِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بَيْنَ يَدَيِ النَّجَاشِيِّ وَفِي وَسْطِ الْأَمْرِ أَبُو سُفْيَانَ بَيْنَ يَدَيِ هِرْقَلٍ فَهَذَا مُؤْمِنٌ وَهَذَا كَانَ كَافِرًا.

وَلَكِنَّ حَقِيقَةَ الدِّينِ كَانَتْ وَاضِحَةً فِي أَنْفُسِهِمْ، وَصُورُهُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مُحَمَّدٍ مِنْ حَقِيقَةِ التَّوْحِيدِ وَنَبَذِ الشِّرْكِ كَانَتْ وَاضِحَةً مُتَأَلِّقَةً فِي أَرْوَاحِهِمْ؛ لِذَلِكَ بَدَأُوا كُلٌّ مِنْ كَلَمُوهُ بِأَنَّهُ إِنَّمَا يَدْعُونَا إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ الْوَاحِدِ وَنَبَذَ وَتَرَكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا مِنَ الْأَصْنَامِ وَالْأَوْثَانِ.

وَهَذَا مَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ وَاضِحًا، فَهَذِهِ حَقِيقَةُ الدِّينِ الَّذِي جَاءَ بِهِ جَمِيعُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ كُلُّهُمْ بَدَأُوا أَقْوَامَهُمْ بِهَذِهِ الْقَوْلَةِ الَّتِي هِيَ بِمَعْنَى كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩].

نَفْيٍ وَإِثْبَاتٍ فَدَيْنُ الْمُرْسَلِينَ نَفْيٌ وَإِثْبَاتٌ كُلُّ الْمُرْسَلِينَ جَاءُوا بِالنَّفْيِ
وَالْإِثْبَاتِ، وَلَا يُقْبَلُ النَّفْيُ وَحْدَهُ مِنْ غَيْرِ إِثْبَاتٍ وَلَا يُقْبَلُ الْإِثْبَاتُ وَحْدَهُ مِنْ غَيْرِ
نَفْيٍ حَتَّى يَجْمَعَ النَّفْيُ وَالْإِثْبَاتُ.

وَفِي هَذَا الْعَصْرِ بَلَاءٌ كَبِيرٌ وَحَرْبٌ شَرِسَةٌ عَلَى كُلِّ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَعْلَمَ النَّاسُ
أُصُولَ الدِّينِ أَتَظُنُّونَ الْغَرْبَ يُحَارِبُ التَّكْفِيرِيِّينَ لَا هُوَ الَّذِي يَصْنَعُهُمْ إِنَّمَا
يُحَارِبُكُمْ أَنْتُمْ يَا أَهْلَ السُّنَّةِ؛ لِأَنَّكُمْ تَحْمِلُونَ حَقِيقَةَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ
وَتَبِينُونَ ذَلِكَ لِلنَّاسِ هُمْ لَا يُحَارِبُونَهُمْ هُمْ يَصْنَعُونَهُمْ وَيَشْغَبُونَ بِهِمْ وَيُمْكِنُونَ
لَهُمْ وَيَعُوذُونَ بِهِمْ وَالْحَرْبُ الْحَقِيقِيَّةُ عَلَى الدَّعْوَةِ الصَّحِيحَةِ.

وكَذَلِكَ الْفَجْرَةُ مِنَ الْعُلَمَائِيِّينَ فِي مِصْرَ لَا يُحَارِبُونَ إِلَّا الدِّينَ الْحَقَّ الَّذِي
جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ الْكَرِيمُ ﷺ.

وَهُنَاكَ حَمَلَةٌ مَسْعُورَةٌ فِي هَذَا الْوَقْتِ فِي أُمُورٍ خَفِيَّةٍ كَأَنَّمَا يُعِدُّونَ الْعُدَّةَ
لِشَيْءٍ يُرِيدُونَ إِحْدَانَهُ بِمِصْرَ فَيُرِيدُونَ إِسْكَاتَ كُلِّ صَوْتٍ يُدَافِعُ عَنِ الْإِسْلَامِ
وَيُدَافِعُ عَنْ مِصْرَ بِأَيِّ صُورَةٍ مِنَ الصُّورِ بِالْدَسِّ عِنْدَ الْمُؤَسَّسَاتِ الدِّينِيَّةِ الرَّسْمِيَّةِ
وَعِنْدَ الْجِهَاتِ الْمَعْنِيَّةِ بِإِشَاعَةِ أَقْوَالٍ بَاطِلَةٍ مَرْدُودَةٍ وَبِإِشَاعَةِ أَكَاذِيبَ وَتُرَّهَاتٍ
وَيَجِدُّونَ مِنَ الْعُلَمَائِيِّينَ الْفَجْرَةَ مَنْ يَهَيِّجُونَ الرَّأْيَ الْعَامَ وَيَسْتَشِيرُونَ أَصْحَابَ
الْكَلِمَةِ مِنْ أَجْلِ إِصْمَاتٍ وَإِسْكَاتٍ مَنْ يَتَكَلَّمُ فِي دِينِ اللَّهِ بِالْحَقِّ وَيُحَافِظُ عَلَى
أَرْضِهِ وَيُحَافِظُ عَلَى وَطَنِهِ وَيُحَافِظُ عَلَى سَلَامَةِ مِصْرَ وَيَدْعُو أَبْنَاءَهَا وَمَنْ هُوَ بِهَا
مِنْ غَيْرِهَا إِلَى الْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّهَا قُلْعَةُ الْإِسْلَامِ الصَّامِدَةُ الَّتِي إِذَا انْهَارَتْ
-نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ- انْهَارَتْ سَائِرُ الْقِلَاعِ تَبَعًا لَانْهِيَارِهَا.

خُطَّةٌ شَيْطَانِيَّةٌ وَيُعِينُ عَلَيْهَا مَنْ يَدَّعِي زُورًا وَكَذِبًا أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ السَّنَةِ وَإِنَّمَا هُمْ فَجَرَةٌ لَا يَعْرِفُونَ مِنَ الْخُلُقِ الْحَسَنِ شَيْئًا وَلَا يَدْرُونَ عَنِ الْمُرُوءَةِ خَبْرًا؛ فَنَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَقِينَا شَرَّ الْأَشْرَارِ وَكَيْدَ الْفُجَّارِ إِنَّهُ تَعَالَى هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ الرَّحْمَنُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ سَلَفًا وَخَلَفًا عَلَى أَنَّ الْإِسْرَاءَ وَالْمِعْرَاجَ كَانَا فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ وَأَنَّهُمَا كَانَا فِي الْيَقَظَةِ بِجَسَدِهِ وَرُوحِهِ ﷺ فَهَذَا هُوَ الَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي مُفْتَتِحِ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ ﴿بِعَبْدِهِ﴾ [الإسراء: ١].

إِذْ لَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا الرُّوحُ وَالْجَسَدُ يَعْنِي عِنْدَمَا تَسْمَعُ ﴿بِعَبْدِهِ﴾ إِلَى أَيْنَ يَنْصَرِفُ ذَهْنُكَ إِلَى الرُّوحِ وَخَدَهَا؟ أَوْ إِلَى الْجَسَدِ وَخَدَهُ؟ الْعَبْدُ رُوحٌ وَجَسَدٌ ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ [الإسراء: ١] بِرُوحِهِ وَجَسَدِهِ تَوَارَدَتْ عَلَى ذَلِكَ الْأَخْبَارُ الصَّحِيحَةُ الْمُتَكَثِّرَةُ وَالنُّصُوصُ عَلَى ظَوَاهِرِهَا مَا لَمْ يَقُمْ دَلِيلٌ عَلَى صَرَفِهَا عَنْ ظَاهِرِهَا، وَأَنْتَى هُوَ؟

فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ أَنَّهُ شَقَّ صَدْرُهُ الشَّرِيفَ وَرَكِبَ الْبُرَاقَ وَعُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ وَلَاقَى الْأَنْبِيَاءَ وَفُرِضَتْ عَلَيْهِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَأَنَّ اللَّهَ كَلَّمَهُ وَأَنَّهُ صَارَ يَرْجِعُ بَيْنَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَبَيْنَ رَبِّهِ ﷻ مِمَّا يُؤَكِّدُ أَنَّهُمَا كَانَا بِجَسَدِهِ الشَّرِيفِ وَرُوحِهِ وَيَنْفِي مَا عَدَا ذَلِكَ.

الْقَائِلُونَ بِأَنَّ الْإِسْرَاءَ وَالْمِعْرَاجَ كَانَا بِالرُّوحِ فَقَطَّ، وَرَدَّ ذَلِكَ

وَذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى أَنَّهُمَا يَعْنِي الْإِسْرَاءَ وَالْمِعْرَاجَ كَانَا بِرُوحِهِ
-عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- وَنُسِبَ الْقَوْلَ بِهِ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَمُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
وَرَوَوْا فِي هَذَا عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا فَقَدْتُ جَسَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَكِنْ
أُسْرِيَ بِرُوحِهِ.

رُويَ «فَقَدْتُ» مَبْنِيًّا لِلْمَعْلُومِ وَهَذَا اللَّفْظُ بِهَذِهِ الصُّورَةِ أَدْلٌ عَلَى الْكَذِبِ
وَالْوَضْعِ؛ لِأَنَّ الْإِسْرَاءَ كَانَ قَبْلَ الْهَجْرَةِ، وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا بَعْدَ
الْهَجْرَةِ فَأَنَّى هِيَ مِنْ جَسَدِهِ ﷺ؟

وَرُويَ: «مَا فَقَدَ جَسَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» وَهَذَا الْقَاضِي عِيَاضُ فِي
«الشِّفَاءِ» سَنَدًا وَمَتْنًا وَهُوَ حَدِيثٌ لَا يَثْبُتُ حَكَمَ عَلَيْهِ الْحَافِظُ ابْنُ دَحِيَّةٍ بِالْوَضْعِ.
وَمِمَّا يُضَعِّفُ هَذَا الْأَثَرُ وَيُرُدُّهُ: أَنَّ عَائِشَةَ لَمْ تَكُنْ حَيَّةً قَدْ دَخَلَ بِهَا النَّبِيُّ
فَمِنْ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَبْنِ بِهَا إِلَّا بَعْدَ الْهَجْرَةِ، وَإِنْ عَقَدَ عَلَيْهَا
قَبْلَهَا بِسَنَةٍ، وَقِيلَ بِسَتَيْنِ.

وَيُرَدُّ ذَلِكَ أَيْضًا أَنَّ الثَّابِتَ عَنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ تُنْكِرُ عَلَى مَنْ يَقُولُ: إِنَّ مُحَمَّدًا
رَأَى رَبَّهُ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ وَتَسْتَدِلُّ بِآيَاتٍ مِنَ الْكِتَابِ الْكَرِيمِ عَلَى حَسْبِ اجْتِهَادِهَا

وَفَهَمَهَا فَلَوْ كَانَتْ تَرَى هَذَا الرَّأْيَ أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فِي الْبَدَنِ الَّذِي نَسَبُوهُ إِلَيْهَا زُورًا لَكَانَ أَقْرَبَ شَيْءٍ فِي رَدِّهَا عَلَى مَنْ يَقُولُ بِالرُّؤْيَةِ أَنْ تَحْتَجَّ عَلَيْهِمْ بِأَنَّ الْمِعْرَاجَ لَمْ يَكُنْ بِجَسَدِهِ.

لَكِنْ لَمْ يُنْقَلْ عَنْهَا أَنَّهَا احْتَجَّتْ بِذَلِكَ، فَهَذَا دَلِيلٌ قَاطِعٌ عَلَى أَنَّهَا تَرَى وَتَعْتَقِدُ أَنَّهُ أُسْرِيَ بِهِ بِجَسَدِهِ الشَّرِيفِ وَرُوحِهِ ﷺ.

أَيْضًا مَا رُويَ عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غَيْرَ صَحِيحٍ وَحِينَ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ لَمْ يَكُنْ أَسْلَمَ بَعْدُ وَلَوْ سَلَمْنَا مَا نُسِبَ إِلَيْهِمَا جَدَلًا فَظَوَاهِرُ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ تَرُدُّهُ.



جامع منہاج النبوة

www.menhag-un.com

الْقَائِلُونَ بِأَنَّ الْإِسْرَاءَ وَالْمِعْرَاجَ كَانَا مِنَّا، وَرَدُّ ذَلِكَ

الْقَائِلُونَ بِأَنَّهُمَا كَانَا مِنَّا أْبَعَدُ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ أَنَّهُ كَانَ بِالرُّوحِ فَقَطْ قَوْلٌ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُمَا كَانَا فِي الْمَنَامِ يَسْتَدِلُّونَ لِذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ﴾ [الإسراء: ٦٠].

قَالُوا: إِنَّ الْآيَةَ تُشِيرُ إِلَى الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ وَالرُّؤْيَا إِنَّمَا تُطْلَقُ عَلَى الْمَنَامِيَّةِ لَا الْبَصَرِيَّةِ، وَلَيْسَ أَدَلُّ عَلَى رَدِّ اسْتِدْلَالِهِمْ بِهَذِهِ الْآيَةِ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي تَفْسِيرِهَا هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ أَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ وَالشَّجَرَةُ الْمَلْعُونَةُ شَجَرَةُ الزَّقُّومِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ».

وَمَرَادُ ابْنِ عَبَّاسٍ بِرُؤْيَا الْعَيْنِ جَمِيعُ مَا عَايَنَهُ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ مِنَ الْعَجَائِبِ السَّمَاوِيَّةِ وَالْأَرْضِيَّةِ.

وَإِبْنُ عَبَّاسٍ حَبْرُ الْأُمَّةِ وَتَرْجُمانِ الْقُرْآنِ وَمِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِالْعَرَبِيَّةِ وَكَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ لَفْظٍ مِنَ الْقُرْآنِ ذَكَرَ لَهُ شَاهِدًا مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ؛ فَكَلَامُهُ حُجَّةٌ فِي هَذَا وَالرُّؤْيَا كَمَا تُطْلَقُ عَلَى الْمَنَامِيَّةِ تُطْلَقُ عَلَى الْبَصَرِيَّةِ أَيْضًا.

وَمِنْ شَوَاهِدِ ذَلِكَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ الَّذِينَ يَحْتَجُّ بِكَلَامِهِمْ قَوْلَ الرَّاعِي يَصِفُ صَائِدًا:

وَكَبَّرَ لِلرُّؤْيَا وَهَشَّ فُؤَادُهُ
وَبَشَّرَ قَلْبًا كَانَ جَمًّا بِلَابِلِهِ

عَلَى أَنْ بَعْضَ الْمُفَسِّرِينَ يَرَى أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ؛ بِسَبَبِ رُؤْيَا
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَعَلَى هَذَا فَلَا تَكُونُ الْآيَةُ دَلِيلًا
لَهُمْ قَطُّ.

لَكِنَّ الصَّحِيحَ هُوَ الْأَوَّلُ وَأَيْضًا لَوْ كَانَ الْإِسْرَاءُ وَالْمِعْرَاجُ فِي الْمَنَامِ لَمْ يَكُنْ
فِيهِمَا شَيْءٌ يُسْتَعْظَمُ؛ وَلَمَّا بَادَرَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ إِلَى تَكْذِيبِ الرَّسُولِ وَالتَّعَجُّبِ مِمَّا
قَالَ، وَلَمَّا ارْتَدَّ بَعْضُ ضُعَفَاءِ الْإِيمَانِ إِذْ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَرَوْنَ فِي مَنَامِهِمْ مِثْلَ
ذَلِكَ فَيَرَى الرَّائِي أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى أَقْصَى الْمَعْمُورَةِ أَوْ صَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ.

فَاسْتَبَعَادَهُمْ لِذَلِكَ وَمُسَارَعَتُهُمْ إِلَى تَكْذِيبِ النَّبِيِّ ﷺ عَقَبَ إِخْبَارِهِ
لَهُمْ مِنْ أَظْهَرِ الْأَدِلَّةِ عَلَى أَنَّهُمْ فَهَمُّوا مِنْ إِخْبَارِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُمَا كَانَا فِي
الْيَقَظَةِ لَا فِي الْمَنَامِ.

مَا الْفَرْقُ بَيْنَ كَوْنِهِمَا بِالرُّوحِ وَكَوْنِهِمَا مَنَامًا؟

مِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ بَعْضَ الْكَاتِبِينَ فِي مُعْجَزَتَي الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ يَخْلِطُ
بَيْنَ قَوْلٍ مَنْ يَقُولُ: كَانَا مَنَامًا وَقَوْلٍ مَنْ يَقُولُ: كَانَا بِالرُّوحِ.

وَبَيْنَهُمَا فَرْقٌ؛ فَمَنْ قَالَ: كَانَا بِالرُّوحِ أَرَادَ أَنَّ الرُّوحَ بِمَا لَهَا مِنْ قُدْرَةٍ عَلَى
التَّصَرُّفِ وَالْإِنْتِقَالِ هِيَ الَّتِي انْتَقَلَتْ وَجَالَتْ فِي هَذِهِ الْمَعَانِي الْمُقَدَّسَةِ فِي
الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ فِي الْمَنَامِ فَإِنَّمَا أَرَادَ حُدُوثَ صُورٍ وَانْكِشَافَاتٍ

لِلرُّوحِ فِيمَا وَرَاءَ الْحِسِّ مِنْ عَالَمِ الْغَيْبِ مِنْ غَيْرِ انْتِقَالٍ، وَالْمَرْءُ عَلَى فِرَاشِهِ مِنْ
غَيْرِ انْتِقَالٍ وَمُفَارَقَةٍ لِلْبَدَنِ. أَمَّا بِالرُّوحِ فَقَدْ انْتَقَلَتِ الرُّوحُ، وَأَمَّا فِي الْمَنَامِ فَهَذَا
الْكَشْفُ إِنَّمَا يَكُونُ لِلرُّوحِ وَالْمَرْءُ عَلَى فِرَاشِهِ مِنْ غَيْرِ انْتِقَالِ الرُّوحِ.

نَبَّهَ إِلَى هَذَا الْفَرْقِ وَبَسَطَهُ الْإِمَامُ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «زَادِ الْمَعَادِ»؛
فَلْيَرْجِعْ إِلَيْهِ مَنْ شَاءَ الْإِسْتِزَادَةَ!



جامع منہاج النبوة

www.menhag-un.com

الإِسْرَاءُ وَالْمِعْرَاجُ وَوَحْدَةُ الْوُجُودِ، وَمُنَاقَشَةُ ذَلِكَ، وَرَدُّهُ

قَالَ أَبُو شَهْبَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلَا يَفُوتُنِي وَقَدْ عَرَضْتُ لِلْأَرَاءِ فِي الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ وَبَيَّنْتُ الْمَقْبُولَ مِنْهَا مِنَ الْمَرْدُودِ أَنْ أُعْرَجَ عَلَى رَأْيِي سَاقَهُ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدٌ حُسَيْنٌ هَيْكَلٌ فِي كِتَابِهِ حَيَاةُ مُحَمَّدٍ هُوَ تَصْوِيرُ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ تَصْوِيرًا رُوحِيًّا مَبْنِيًّا عَلَى فِكْرَةِ وَحْدَةِ الْوُجُودِ وَإِلَيْكَ مَا ذَكَرَهُ فِي كِتَابِهِ بَعْدَ أَنْ عَرَضَ عَرْضًا مُوجِزًا بِخِلَافِ الْعُلَمَاءِ فِي الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ.

فَهَذِهِ الْكُتُبُ مِنَ الْبَلَاءِ؛ لِأَنَّهُ يَتَوَفَّرُ عَلَى قِرَاءَتِهَا وَالنَّظَرِ فِيهَا الْمُتَقَفُّونَ وَضِعَافُ الْمَعْرِفَةِ الَّذِينَ لَا يَسْتَطِيعُونَ النَّظَرَ فِي الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ الرَّصِينَةِ الَّتِي تُحَقِّقُ فِي شَأْنِ الرُّوَايَاتِ وَتُزَيِّفُ الزَّائِفَ وَتُثَبِّتُ الْأَصِيلَ وَتَفْنِي الدَّخِيلَ؛ فَالْتَنَبِهْ إِلَى ذَلِكَ مِنَ الْمُهْمَّاتِ!

قَالَ: «فِي الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ فِي حَيَاةِ مُحَمَّدٍ الرُّوحِيَّةِ مَعْنَى سَامٍ غَايَةِ السُّمُوِّ مَعْنَى أَكْبَرُ مِنْ هَذَا الَّذِي يُصَوِّرُونَ وَالَّذِي قَدْ يَشُوبُ بَعْضُهُ مِنْ خِيَالِ الْمُتَكَلِّمِينَ حَظٌّ غَيْرٌ قَلِيلٍ فَهَذَا الرُّوحُ الْقَوِيُّ قَدْ اجْتَمَعَتْ فِيهِ فِي سَاعَةِ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ وَحْدَةُ هَذَا الْوُجُودِ بِالْغَةِ غَايَةِ كَمَالِهَا. لَمْ يَقِفْ أَمَامَ ذَهْنِ مُحَمَّدٍ وَرُوحِهِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ حِجَابٌ مِنَ الزَّمَانِ أَوْ الْمَكَانِ أَوْ غَيْرِهِمَا مِنَ الْحُجُبِ الَّتِي تَجْعَلُ حُكْمَنَا نَحْنُ فِي الْحَيَاةِ نَسِيًّا مَحْدُودًا بِحُدُودِ قُوَانَا الْمُحِسَّةِ وَالْمُدْبِرَةِ وَالْعَاطِلَةِ.

تَدَاعَتْ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ كُلُّ الْحُدُودِ أَمَامَ بَصِيرَةِ مُحَمَّدٍ وَاجْتَمَعَ الْكَوْنُ كُلُّهُ».

هُوَ لَا يُصَلِّي لَا أُغْفَلُ مَا قَالَ لَوْ كَانَ مُصَلِّيًا وَمُسَلِّمًا عَلَيْهِ؛ وَإِنَّمَا أَفْرَأُ مَا كَتَبَ هُوَ يَقُولُ هَكَذَا: بَصِيرَةَ مُحَمَّدٍ.

ﷺ

«وَاجْتَمَعَ الْكَوْنُ كُلُّهُ فِي رُوحِهِ فَوَعَاهُ مُنْذُ أَرْزَلَهُ إِلَى أَبَدِهِ، وَصَوَّرَهُ فِي تَطَوُّرٍ وَخَدَّتِهِ إِلَى الْكَمَالِ عَنْ طَرِيقِ الْخَيْرِ وَالْفَضْلِ وَالْجَمَالِ فِي مُغَالِبَتِهَا وَتَغْلِبِهَا عَلَى الشَّرِّ وَالنَّقْصِ، وَالْقُبْحِ وَالْبَاطِلِ بِفَضْلِ مِنَ اللَّهِ وَمَغْفِرَةٍ، وَلَيْسَ بِمُسْتَطِيعٍ هَذَا السُّمُوَّ إِلَّا قُوَّةٌ فَوْقَ مَا تَعْرِفُ الطَّبَائِعُ الْإِنْسَانِيَّةُ.

فَإِذَا جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ مِمَّنْ اتَّبَعُوا مُحَمَّدًا مِنْ عَجَزَ عَنْ مُتَابَعَتِهِ فِي سُمُوِّ فِكْرَتِهِ وَقُوَّةٍ إِحَاطَتِهِ بِوَحْدَةِ الْكَوْنِ فِي كَمَالِهِ وَفِي جِهَادِهِ لِيُلَوِّغَ هَذَا الْكَمَالَ فَلَا عَجَبَ فِي ذَلِكَ، وَلَا عَيْبَ فِيهِ، وَالْمُمْتَازُونَ مِنَ النَّاسِ وَالْمَوْهُوبُونَ مِنْهُمْ دَرَجَاتٌ، وَبُلُوغُنَا الْحَقِيقَةَ مُعَرَّضٌ دَائِمًا لِهَذِهِ الْحُدُودِ الَّتِي تَعْجِزُ قُوَانَا عَنْ تَخَطُّيْهَا.

وَالْإِسْرَاءُ بِالرُّوحِ وَفِي مَعْنَاهُ كَالْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ بِالرُّوحِ جَمِيعًا سُمُوًّا وَجَمَالًا وَجَلَالًا، فَهُوَ تَصْوِيرٌ قَوِيٌّ لِلْوَحْدَةِ الرُّوحِيَّةِ مِنْ أَرْزَلِ الْوُجُودِ إِلَى أَبَدِهِ فَهَذَا التَّعْرِيجُ عَلَى جَبَلِ سَيْنَاءَ حَيْثُ كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى وَعَلَى بَيْتِ لَحْمٍ حَيْثُ وُلِدَ عِيسَى.

وَهَذَا الْاجْتِمَاعُ الرُّوحِيُّ ضَمَّتِ الصَّلَاةُ فِيهِ مُحَمَّدًا وَعِيسَى وَمُوسَى
وِإِبْرَاهِيمَ مَظْهَرُ قُوَى لِحُدَّةِ الْحَيَاةِ الدِّينِيَّةِ عَلَى أَنَّهَا مِنْ قَوَامٍ وَحْدَةِ الْكَوْنِ فِي
مَوْرِهِ الدَّائِمِ إِلَى الْكَمَالِ...» إِلَى آخِرِ مَا قَالَ.

نَاقَشَهُ الشَّيْخُ أَبُو شَهْبَةَ رَحِمَهُ اللهُ، فَقَالَ: إِنَّ فِكْرَةَ وَحْدَةِ الْوُجُودِ فِكْرَةٌ خَاطِئَةٌ
وَإِفْدَةٌ إِلَى الْإِسْلَامِ فِيمَا وَفَدَ إِلَيْهِ مِنْ آرَاءٍ فَاسِدَةٍ لَا يَشْهَدُ لَهَا عَقْلٌ وَلَا دِينٌ وَهِيَ
مِنْ مُخْلَفَاتِ الْفَلَسَفَاتِ الْقَدِيمَةِ وَفِيهَا مَا فِيهَا مِنْ أخطاءٍ وَأَبَاطِيلٍ.

وَقَدْ انْتَصَرَ لَهَا وَتَشَيَّعَ بَعْضُ الْمُتَصَوِّفَةِ الَّذِينَ يَنْتَسِبُونَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَكَتَبُوا
فِيهَا فَكَانَ عَاقِبَتُهُمُ الْإِلْحَادُ فِي اللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ.

وَقَدْ أَبَانَ بُطْلَانَهَا كَثِيرٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ الْمُتَشَبِّهِينَ فِي
الْعَقِيدَةِ وَالْقَوْلِ بِهَا يُؤَدِّي إِلَى الْقَوْلِ بِالطَّبِيعَةِ وَقَدَمِ الْعَالَمِ وَإِنْكَارِ الْأُلُوْهِيَّةِ وَهَدْمِ
الشَّرَائِعِ السَّمَاوِيَّةِ الَّتِي قَامَتْ عَلَى أَسَاسِ التَّفْرِيقَةِ بَيْنَ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ وَبَيْنَ
وُجُودِ الرَّبِّ وَوُجُودِ الْعَبْدِ وَتَكْلِيفِ الْخَالِقِ لِلْخَلْقِ بِمَا يُحَقِّقُ لَهُمُ السَّعَادَةَ.

مُقْتَضَى هَذَا الْمَذْهَبِ أَنَّ الْوُجُودَ وَاحِدٌ فَلَيْسَ هُنَاكَ خَالِقٌ وَمَخْلُوقٌ وَلَا
عَابِدٌ وَمَعْبُودٌ وَلَا قَدِيمٌ وَحَادِثٌ وَعَابِدٌ الْأَصْنَامِ وَالْكَوَكِبِ وَالْحَيَوَانَاتِ حِينَ
عَبَدُوهَا إِنَّمَا عَبَدُوا الْحَقَّ؛ لِأَنَّ وُجُودَهَا الْحَقُّ... إِلَى آخِرِ خُرَافَاتِهِمُ الَّتِي ضَلُّوا
بَسْبِهَا وَأَضَلُّوا غَيْرَهُمْ وَالَّتِي أَضَرَّتْ بِالْمُسْلِمِينَ وَجَعَلَتْهُمْ شِيعًا وَأَحْزَابًا.

وَلَقَدْ بَلَغَ مِنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ النَّصَارَى ضَلُّوا لِأَنَّهُمْ اقْتَصَرُوا عَلَى عِبَادَةِ
ثَلَاثَةٍ وَلَوْ أَنَّهُمْ عَبَدُوا الْوُجُودَ كُلَّهُ لَكَانُوا رَاشِدِينَ.

وَقَالَ بَعْضُ الْمُعْتَنِّقِينَ لِفِكْرَةِ وَحْدَةِ الْوُجُودِ:

الْعَبْدُ حَقٌّ وَالرَّبُّ حَقٌّ يَا لَيْتَ شِعْرِي مَنِ الْمُكَلَّفِ
إِنْ قُلْتَ عَبْدٌ فَذَلِكَ رَبٌّ أَوْ قُلْتَ رَبٌّ أَنَّى يُكَلَّفُ؟

وَكَانَ كَبِيرُهُمْ يَمُرُّ مَعَ مُرِيدِهِ عَلَى كَلْبٍ مَيِّتٍ شَائِلٍ بِرِجْلِهِ حَابِطٍ فَيَقُولُ:
هَذَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى!

قَالَ الْإِمَامُ تَقِيُّ الدِّينِ - هَذَا كَلَامُ الشَّيْخِ أَبِي شَهْبَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ - قَالَ الْإِمَامُ تَقِيُّ
الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ تَيْمِيَّةَ الْحَرَانِيُّ فِي بَعْضِ كُتُبِهِ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الْفَنَاءَ الْمَحْمُودَ وَالْفَنَاءَ
الْمَذْمُومَ: وَلِهَذَا لَمَّا سَلَكَ ابْنُ عَرَبِيٍّ وَابْنُ سَبْعِينَ وَغَيْرُهُمَا هَذِهِ الطُّرُقَ الْفَاسِدَةَ
أَوْرَثَهُمْ ذَلِكَ الْفَنَاءَ عَنْ وُجُودِ السَّوَى فَجَعَلُوا الْمَوْجُودَ وَاحِدًا وَوُجُودَ كُلِّ
مَخْلُوقٍ هُوَ عَيْنُ وُجُودِ الْحَقِّ.

وَحَقِيقَةُ الْفَنَاءِ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ لَا يَرَى إِلَّا الْحَقَّ وَهُوَ الرَّائِي وَالْمَرْتَبِيُّ وَالْعَابِدُ
وَالْمَعْبُودُ وَالذَّاكِرُ وَالْمَذْكُورُ وَالنَّاكِحُ وَالْمُنْكُوحُ وَالْأَمْرُ الْخَالِقُ هُوَ الْأَمْرُ
الْمَخْلُوقُ وَهُوَ الْمُتَصِفُ بِكُلِّ مَا يُوصَفُ بِهِ الْوُجُودُ مِنْ مَدْحٍ وَذَمٍّ وَعِبَادٍ الْأَصْنَامِ
مَا عَبَدُوا غَيْرَهُ وَمَا تَمَّ مَوْجُودٌ مُغَايِرٌ لَهُ أَلْبَتَّةَ عِنْدَهُمْ.

وَهَذَا مُنْتَهَى سُلُوكِ هَؤُلَاءِ الْمُلْحِدِينَ، وَأَكْثَرُ هَؤُلَاءِ الْمَلَاحِدَةِ الْقَائِلِينَ
بِوَحْدَةِ الْوُجُودِ يَقُولُونَ: فِرْعَوْنُ أَكْمَلُ مِنْ مُوسَى وَإِنَّ فِرْعَوْنَ صَادِقٌ فِي قَوْلِهِ

﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤].

لَأَنَّ الْوُجُودَ فَاضِلٌ وَمَمْضُوعٌ وَالْفَاضِلُ يَسْتَحِقُّ أَنْ يَكُونَ رَبُّ الْمَفْضُولِ،
وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهُ مَاتَ مُؤْمِنًا يَعْنِي فِرْعَوْنَ، وَيَقُولُ إِنَّ تَغْرِيقَهُ كَانَ لِيَغْتَسِلَ
غُسْلَ الْإِسْلَامِ!

كُلُّ هَذَا يَخْرُجُ عَلَى الْقَاعِدَةِ الَّتِي يُقَرِّرُهَا مُحَمَّدٌ حُسَيْنٌ هَيْكَلٌ فِي «حَيَاةِ
مُحَمَّدٍ».

الْحَقُّ أَنَّ فِكْرَةَ وَحْدَةِ الْوُجُودِ فِكْرَةٌ زَائِفَةٌ تُصَادِمُ نُصُوصَ الدِّينِ الْقَطْعِيَّةِ،
وَلَا يَدُلُّ عَلَيْهَا شَيْءٌ مِنْ قُرْآنٍ أَوْ سُنَّةٍ، وَالْعَقِيدَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ السَّمْحَاءُ بَرَاءٌ مِنْ
مَذْهَبِ وَحْدَةِ الْوُجُودِ.

ثُمَّ إِنَّ تَفْسِيرَ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ بِهَذِهِ الْفِكْرَةِ وَتَصْوِيرَهُمَا هَذَا التَّصْوِيرَ الَّذِي
ارْتَضَاهُ (هَيْكَلٌ) يَقْتَضِي إِنْكَارَهَا عَلَى حَسَبِ مَا جَاءَ بِهِ الْقُرْآنُ الْقَطْعِيُّ وَالسُّنَّةُ
الصَّحِيحَةُ الْمَشْهُورَةُ؛ فَلَيْسَ ثَمَّةَ إِسْرَاءٍ حَقِيقَةٍ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ
الْأَقْصَى بِذَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَيْسَ هُنَاكَ عُرُوجٌ بِالنَّبِيِّ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ إِلَى
السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَمَا فَوْقَهُنَّ وَلَا صَلَاةَ بِالْأَنْبِيَاءِ وَلَا لِقَاءَ وَلَا تَسْلِيمَ وَلَا تَكْلِيمَ
مِنَ اللَّهِ لِنَبِيِّهِ وَإِنَّمَا كُلُّ ذَلِكَ تَمَثِيلٌ وَتَقْرِيبٌ!

وَمَا الدَّاعِي إِلَى ذَلِكَ مَا دَامَ الْكَوْنُ كُلُّهُ قَدْ اجْتَمَعَ فِي رُوحِ النَّبِيِّ كَمَا قَالَ
صَاحِبُ الرَّأْيِ؟! فَالْمَسْجِدُ الْحَرَامُ فِي رُوحِهِ وَالْأَقْصَى فِي رُوحِهِ وَالسَّمَاوَاتُ
وَمَا فِيهِنَّ فِي رُوحِهِ وَوُجُودُهَا فِي وُجُودِهِ وَحْدَةُ الْوُجُودِ.

ثُمَّ مَا الدَّاعِي إِلَى كُلِّ هَذَا التَّكَلُّفِ وَالْإِغْرَابِ مِنَ الدُّكْتُورِ هَيْكَلٍ فِي فَهْمِ
نُصُوصِ صَرِيحَةٍ جَاءَتْ بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ؟ وَمَا الَّذِي حَدَا بِهِ إِلَى أَنْ يَشْطَحَ هَذِهِ
الشَّطَحَاتِ الَّتِي لَا دَاعِيَ لَهَا؟!

إِنَّ الْإِسْرَاءَ وَالْمِعْرَاجَ كَمَا جَاءَ بِهِمَا الْقُرْآنُ وَالْأَحَادِيثُ الصَّحَاحُ أَقْرَبُ
مَنَالًا وَأَشَدُّ اسْتِسَاغَةً لِعُقُولِ النَّاسِ مِمَّا ذَهَبَ هُوَ إِلَيْهِ.

وَلَوْ جَلَسْتَ زَمَانًا لِتُفْهِمَ رَجُلًا أُمِّيًّا أَوْ مُتَعَلِّمًا بِالْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ عَلَى مَا
رَأَى الدُّكْتُورُ مَا أَنْتَ بِمُسْتَطِيعٍ إِفْهَامَهُ هَذِهِ الْأَلْغَازَ وَالطَّلَاسِمَ الَّتِي حَاوَلَ بِهَا
إِحْدَاثَ رَأْيٍ جَدِيدٍ لَا يُدْرَى أَسْبَقَ إِلَيْهِ أَمْ لَا؟!

وَهَلْ تَصَوِّرُ الْإِسْرَاءَ وَالْمِعْرَاجَ بِهَذَا التَّصَوُّيرِ سِوَى إِشْكَالٍ عَلَى عُقُولِ
الْكَثْرَةِ مِنَ النَّاسِ وَمُخَاطَبَةِ لَهُمْ بِمَا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ وَمَدَارِكُهُمْ وَقَدْ أُمِرْنَا أَنْ
نُحَدِّثَ النَّاسَ بِمَا يَعْقِلُونَ، وَأَنْ نَدَعَ مَا يُنْكِرُونَ.

وَفِي الْحِكْمِ الذَّهَبِيَّةِ عَنِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: مَا أَنْتَ
بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ فَتْنَةً لِبَعْضِهِمْ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي
مُقَدِّمَةِ «الصَّحِيحِ».

وَالْحَقُّ أَنَّ الْإِغْرَابَ عَلَى النَّاسِ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَفْكَارِ الْمَسْمُومَةِ وَالْآرَاءِ الشَّاذَّةِ
الْغَرِيبَةِ تَشْكِيكَ لَهُمْ فِي عَقَائِدِهِمُ الصَّحِيحَةِ وَتَسْمِيمِ لِعُقُولِهِمْ وَانْجِرَافُ بِهِمْ عَنْ

فِطْرَتُهُمْ السَّالِمَةَ وَالْحَقُّ أَبْلَجٌ لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَكْلُفٍ وَتَعَمُّلٍ وَتَفَلُّسٍ مِنْ غَيْرِ دَاعٍ ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦].

كَمَا أَنَّهُ أَثَرٌ مِنْ آثَارِ مُجَارَاةِ الْمُسْتَشْرِقِينَ وَمُتَابَعَتِهِمْ فِي أَفْكَارِهِمْ.



جامع منہاج النبوة

www.menhag-un.com

الإِسْرَاءُ وَالْمِعْرَاجُ كَانَا مَرَّةً وَاحِدَةً

الإِسْرَاءُ وَالْمِعْرَاجُ كَانَ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَإِذَا حَصَلَ الْوُقُوفُ عَلَى مَجْمُوعِ
الْأَحَادِيثِ صَحِيحِهَا وَحَسَنِهَا وَضَعِيفِهَا يَحْصُلُ مَضْمُونُ مَا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ مِنْ
مَسْرَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَأَنَّهُ مَرَّةً وَاحِدَةً.

وَإِذَا اخْتَلَفَتْ عِبَارَاتُ الرُّوَاةِ فِي أَدَائِهِ أَوْ زَادَ بَعْضُهُمْ فِيهِ أَوْ نَقَصَ مِنْهُ فَإِنَّ
الْخَطَأَ جَائِزٌ عَلَى مَنْ عَدَى الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَمَنْ جَعَلَ مِنَ النَّاسِ كُلِّ رِوَايَةٍ خَالَفَتْ الْأُخْرَى مَرَّةً عَلَى حِدَةٍ فَاقْبَلَتْ إِسْرَاءَاتٍ
مُتَعَدِّدَةً فَقَدْ أَبْعَدَ وَأَغْرَبَ وَهَرَبَ إِلَى غَيْرِ مَهْرَبٍ وَلَمْ يَحْصُلْ عَلَى مَطْلَبٍ.

وَقَدْ صَرَّحَ بَعْضُهُمْ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ بِأَنَّهُ ﷺ أُسْرِيَ بِهِ مَرَّةً مِنْ مَكَّةَ إِلَى بَيْتِ
الْمَقْدِسِ فَقَطْ، وَمَرَّةً مِنْ مَكَّةَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَطْ وَمَرَّةً إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَمِنْهُ إِلَى
السَّمَاءِ وَفَرِحَ بِهَذَا الْمَسْلَكِ وَأَنَّهُ قَدْ ظَفَرَ بِشَيْءٍ يَخْلُصُ بِهِ مِنَ الْإِشْكَالَاتِ وَهَذَا
بَعِيدٌ جِدًّا وَلَمْ يُنْقَلْ هَذَا عَنْ أَحَدٍ مِنَ السَّلَفِ وَلَوْ تَعَدَّدَتْ هَذَا التَّعَدُّدُ؛ لِأَخْبَرِ
النَّبِيِّ ﷺ بِهِ أُمَّتُهُ وَلِنَقْلَتُهُ النَّاسَ عَلَى التَّعَدُّدِ وَالتَّكْرَارِ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالصَّوَابُ الَّذِي عَلَيْهِ أَيْمَةُ النُّقْلِ أَنَّ الْإِسْرَاءَ كَانَ
مَرَّةً وَاحِدَةً فِي مَكَّةَ بَعْدَ الْبُعْثَةِ.



